اى وما رواه اهل البصرة عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال فذكر حديثا ولم يذكر فيه النبى صلى الله عليه وسلم وانما كرر لفظ قال بعد ذكر ابى هريرة فان الخطيب روى فى الكفاية من طريق موسى بن هرون الحمال بسنده الى حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال قال الملائكة تصلى على احدكم ما دام فى مصلاه قال موسى بن هرون اذا قال حماد بن زيد والبصريون قال قال فهو مرفوع قال الخطيب قلت للبرقانى احسب ان موسى عنى بهذا القول احاديث ابن سيرين خاصة فقال كذا احسب قال الخطيب ويحقق قول موسى ما قال محمد بن سيرين كل شى حدثت عن ابى هريرة فهو مرفوع قلت ووقع فى الصحيح من ذلك ما رواه البخارى فى المناقب ثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة قال قال اسلم وغفار وشىء من مزينة الحديث والحديث عند مسلم من رواية ابن علية عن ايوب مصرح فيه بالرفع واما الحديث الذى رواه الخطيب فهو عند النساى فى سننه الكبرى من رواية علية عن ايوب عن ابن سيرين ومن رواية ابن عون عن ابن سيرين ايضا كذلك

ص المرسل مرفوع تابع على المشهور مرسل او قيده بالكبير او سقط راو منه ذو اقوال والاول الاكثر فى استعماله

ش اختلف فى حد الحديث المرسل فالمشهور انه ما رفعه التابعى الى النبى صلى الله عليه وسلم سوا كان من كبار التابعين كعبيد الله بن عدى بن الخيار وقيس ابن ابى حازم وسعيد بن المسيب وامثالهم او من صغار

التابعين

التابعين كالزهرى وابى حازم ويحيى بن سعيد الانصارى واشباههم والقول الثانى انه ما رفعه التابعى الكبير الى النبى صلى الله عليه وسلم وهذا معنى قوله او قيده بالكبير اى بالكبير من التابعين فهذه الصورة لا خلاف فيها كما قال ابن الصلاح اما مرسل صغار التابعين فانها لا تسمى مرسلة على هذا القول بل هى منقطعة هكذا حكاه ابن عبد البر عن قوم من اهل الحديث لان اكثر روايتهم عن التابعين ولم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين قلت هكذا مثل ابن الصلاح صغار التابعين بالزهرى ومن ذكر وذكر فى التعليل انهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين وليس ذلك بصحيح بالنسبة الى الزهرى فقد لقى من الصحابة عشرة فاكثر وهم عبد الله بن عمر وانس بن ملك وسهل بن سعد وربيعة بن عباد وعبد الله بن جعفر والسايب بن يزيد وسنين ابو جميلة وعبد الله بن عامر بن ربيعة وابو الطفيل ومحمود بن الربيع والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ازهر ولم يسمع من عبد الله بن جعفر بل راه رؤية وقيل انه سمع من جابر وقد سمع من محمود بن لبيد وعبد الله بن الحارث بن نوفل وثعلبة بن ابى ملك القرظى وهم مختلف فى صحبتهم وانكر احمد ويحيى سماعه من ابن عمر واثبته على بن المدينى والقول الثالث انه ما سقط راو من اسناده فاكثر من اى موضع كان فعلى هذا المرسل والمنقطع واحد قال ابن الصلاح والمعروف فى الفقه واصوله ان ذلك يسمى مرسلا وبه قطع الخطيب قال الخطيب الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعى عن النبى صلى الله عليه وسلم وقطع الحاكم وغيره من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1